أهل السنة لا يكفرون المسلم إلا بدليل

أهل السنة والجماعة لايكفرون المسلم، ولا يخرجونه من الملة إلا بدليل، وتتلخص قواعد التكفير عندهم فيما يلي:

١ ـ من حكم الله بكفره (وهو الكافر الأصلي)، فإن تكفيره من المعلوم من الدين بالضرورة، كأهل الكتاب (اليهود والنصارى) والمجوس والصابئة والمشركين والملاحدة، وكل من لم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فهؤلاء كلهم ومن في حكمهم كفار قطعاً.

٢ ـ من حكم بإسلامه، هو المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، لا يخرج من الإسلام، إلا بموجب يقوم عليه الدليل، ويحكم به أهل الاجتهاد من العلماء الذين يفقهون شروط التكفير وموانعه الشرعية.

٣ ـ ليس كل من قال كفراً أو فَعَلَهُ كَفَر إذا كان مثله يجهل ولم يكن ذلك من الأمور المعلومه . . من الدين بالضرورة؛ حتى تتوافر الشروط وتنتفي الموانع في حق المعين من الأشخاص أو غير المعين من الفرق والجماعات ونحوها.

٤ ـ أن الكفر أنواع وشعب، كما أن الإيمان شعب وأنواع، فليس كل كفر يوجب الخروج من الملة.

فالسلف الصالح أهل السنة والجماعة، لا يكفرون إلا بأدلة وبينات، وما زعمه بعض المفتونين وأهل الأهواء - قديماً وحديثاً - من أن أهل السنة والجماعة - وقد يسمونهم (الحنابلة) - من أخطائهم . . . وفي كتبهم: (التكفير والتبديع وتوابعها من التضليل والتفسيق والشتم واللعن والبذاءة)[1].

فهو من الجهل والتحامل إذ أن ما اشتملت عليه كتب السلف من ذلك إنما هو تقرير للحق، فإن هذه الأوصاف جاء بها الشرع، ويستحقها من فعل موجبها، أو قاله بالشروط والضوابط الشرعية التي يعرفها أهل العلم، أما ما ادعاه هؤلاء المفتونون من أن كتب السلف اشتملت على هذه الأحكام بغير حق، أو أن ذلك عدوان وظلم للآخرين.

فإن هذا محض افتراء، ليس له من المستمسك إلا اتباع المتشابه من الأقوال والمواقف، وقد لبَّس بعض أهل الأهواء على الناس، وافترى على أهل السنة، فزعم أنهم يكفِّرون خصومهم، من الجهمية والشيعة والمعتزلة والقدرية والمرجئة ونحوهم.

وهذا كذب وافتراء فإن أهل السنة لم يكفروا هذه الفرق بإطلاق، لكنهم كفروا من قام الدليل على كفرهم من غلاة هذه

(١) انظر: قراءة كتب العقائد ص ١٠٥.

الفرق، كالجهمية، والإمامية وهم من غلاة الشيعة وغلاة القدرية، وغلاة المرجئة.

وكذلك التبديع والتضليل والتفسيق إنما يطلقه علماء السلف على من يستحقه شرعاً، و هذا عمل بشرع الله وقيام بما أوجبه الله قال سبحانه: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: ٣٥، ٣٦]، وقال سبحانه: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لاَّ يَسْتَوُونَ﴾ [السجدة: ١٨].

كما زعموا: أن أئمة السنة مثل: البربهاري وابن تيمية وابن القيم وهم من أئمة السنة وأعلامها يكفرون المخالفين لهم ويكفرون بعض المسلمين، هذا تحامل ظاهر، فإن هؤلاء العلماء إنما حكموا بما قام به الدليل على أنه كفر من المقالات والاعتقادات والأقوال والأعمال، ولم يتعرضوا لتكفير المعيَّن إلا نادراً، وباجتهاد سائغ شرعاً على مقتضى الدليل، وهذا هو المنهج الحق.

وقد يحدث من بعض المنتسبين للسنة والجماعة، من العامة أو طلاب العلم أو العلماء تكفير أو تفسيق أو سب على غير الوجه الشرعي، وقد يكون من بعض أفرادهم ظلم أو عدوان، أو هوى هو فيه مخطئ، أو يكون ذلك من أحدهم عن اجتهاد خاطئ، وزلة غير مقصودة. ونحو ذلك مما يعتري سائر البشر،

نعم قد يحدث مثل هذه الزلات من بعض أفراد السلف أهل السنة والجماعة - وهو نادر جداً بحمد الله - وليس هو المنهج الذي يدينون به ويعتقدونه وليس ذلك من هديهم ولا خلقهم، ولا يقرونه، كما هو مستفيض في كتبهم وسيرهم، فهم خيار الناس وعدولهم لكن ليس لأفرادهم عصمة، والميزان فيما يصدر عن أفرادهم الكتاب و السنة، فهذا مشربهم، فما وافق الدليل أقروه وإن كان صادراً عن غيرهم، وما خالف الكتاب والسنة ضربوا به عرض الحائط وإن قال به أو فعله أحدهم، كما صرح بذلك كبار أئمة السلف، وعليه العمل - بحمد الله - ومن تجاوز الحق فقد أخطأ كائناً من كان.

وقد يطلق بعض السلف على بعض المقالات أنها كفرٌ أو الفرق أنها كفرت، أو أكفر من اليهود والنصارى والمشركين ونحو ذلك، وهذا إما يقصد به الحكم من بعض الوجوه، كأن يقال فيمن سب صحابة رسول الله ﷺ - من الإمامية ونحوهم - هذا أشد أو أكفر من اليهود، ويقصد من هذا الوجه، لأن اليهود لم يسبوا أصحاب موسى، وهؤلاء الإمامية سبوا أصحاب محمد ﷺ، أو يقصد بذلك الوعيد والتنفير من المقالات الفاسدة، وقد يكون ذلك من الخطأ والزلة التي لا يُقر قائلها، لكنها لا تحسب على السلف ولا على منهجهم فهو الأسلم والأعلم والأحكم.

وزعموا أن من أخطاء السلف الاستعداء على الخصوم وإرهاب المخالفين والانتقام ونحو ذلك، وهذا من تلبيس أهل الأهواء، فإن السلف كانوا - ولا يزالون بحمد الله - قائمين بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة لله تعالى، ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم بالتحذير، من البدع والأهواء وأهلها، والاحتساب على أهل البدع، ويدخل في ذلك تحذير شباب الأمة وعامتهم وولاتهم من البدع وأهلها.

بل ويدخل في أداء هذا الواجب السعي إلى تعزير دعاة البدع والأهواء والفساد ومروجيها، والطاعنين في السنة وأهلها: لأنهم خراب السفينة.

وقيام السلف بهذا الواجب يسميه أهل الأهواء: (استعداءً) وتضييقاً وحجراً، وإرهاباً للمخالف.

وهو حق وبحق؛ حيث كان فعل السلف هذا تجاه أهل الأهواء استعداءً مشروعاً ضد الباطل، وتضييقاً وحجراً للباطل وأهله، وجهاداً مشروعاً لا إرهاباً، وما يحدث في نفوس أهل الأهواء من الذل والخوف والرعب من السنة وأهلها، ليس من صنع السلف، لكنه بما وعد الله به رسوله ﷺ وعباده المؤمنين من النصر بالرعب، وتخويف أعداء الله ورسوله، ويدخل في ذلك زعم أهل الأهواء بأن السلف يفتون بقتل المخالف، وهذا فيه حق وباطل.

وجه الحق فيه أن السلف يجتهدون ويحتسبون على المخالفين للحق والسنة على حسب أدلة الشرع وقواعد الدين، فإذا رأوا صاحب بدعة مكفرة داعياً إلي بدعته يحارب السنة ويفرق الأمة بذلك، أقاموا عليه الحجة وبينوا له وجه الحق بالدليل، واستتابوه فإن انصاع للحق وكفّ عن الدعوة إلى ضلالته، وتوقف عن نشر الفساد، فهذا ما يسعون إليه، وإن لم يفعل حكموا شرعاً بكف شره عن المسلمين بأدنى ما يندفع به شره من الجلد أو الحبس أو النفي ونحو ذلك، فإن لم ينكف شره وفساده إلا بالقتل فهذا حكم الله وحكم رسوله ﷺ فيه.

كما فعل الصحابة مع الخوارج حين قاتلوهم، ومع غلاة الشيعة الزنادقة (حين حرّقهم علي - رضي الله عنه -).

وكما فعل الصحابة قبل ذلك مع مانعي الزكاة، وكما فعل أئمة الإسلام من التابعين وتابعيهم ومن سار على نهجهم، مع الجعد بن درهم، وغيلان الدمشقي، والجهم ابن صفوان، وبيان ابن سمعان وأبي منصور العجلي والمغيرة ابن سعيد، والحلاج، وبشار بن برد، والشلمغاني، وصالح بن عبدالقدوس والسهروردي المقتول.

وأضرابهم من رؤوس الضلالة ورموز البدع والأهواء الذين يتباكى عليهم أخلافهم اليوم، ويزعمون أن إعلان حكم الشرع فيه ظلمٌ وحجرٌ واستعداءٌ ونحو ذلك.

المحتويات

الموضوع	الصفحة
- تقديم	٥
- تمهيد	٧
- الرسول ﷺ وأصحابه والسلف الصالح هم القدوة في الدين	٣١
- مصادر الدين هي: الكتاب والسنة (الوحي فحسب)	٣٣
- مصادر التلقي عند أهل الأهواء	٣٦
- سلامة منهج الاستدلال عند السلف أهل السنة وفساد مناهج المخالفين في ذلك	٣٨
- عبارة (أهل السنة والجماعة) وصف شرعي	٤٣
- مفهوم أهل السنة والجماعة الشرعي والاصطلاحي	٤٦
- أصول الدين (العقيدة) هي أركان الدين وقطعياته	٥٣
- السلف (أهل السنة والجماعة) لا يختلفون في أصل من الأصول	٥٨
- اختلاف الصحابة والسلف الصالح لم يصل إلى التنازع والافتراق	٦٢
- مزاعم الفرق بأن بعض الصحابة على مذاهبها	٦٨

obeikandl.com

- منهج السلف يقوم على السنة والاتباع، ومنهج مخالفيهم يقوم على الابتداع ٧٢
- السنة تجمع المسلمين، والبدع والأهواء تفرقهم ٨٩
- الأهواء والبدع ومصنفاتها هي سبب تفرق المسلمين ٩٩
- مصطلح العقيدة ليس بدعيًا ١٠١
- الفرق الضالة امتداد للأمم الهالكة ١٠٣
- أخطاء وزلات بعض المنتسبين إلى أهل السنة والجماعة ليست من منهجهم ١٠٧
- الاحتساب على البدع وأهلها واجب شرعي وليس ظلما ١٠٩
- دولة بني أمية كانت على السنة في الجملة ١١٩
- التحامل على السلف وكتبهم ومنهجهم ١٢٣
- دعوى وجود الاستطرادات في كتب السلف ١٢٥
- من مفتريات أهل البدع والأهواء والافتراق على السلف وكشف مصطلحاتهم في ذلك ١٢٦
- الوقيعة في السلف من أصول أهل الأهواء وسماتهم ١٢٩
- عقيدة السلف الصالح ليست من ردود الأفعال وليس فيها إضافات ١٤٢
- منهج السلف الصالح لم يكن نتيجة الصراعات والأحداث ١٤٩

obeikandl.com

ـ أهل السنة ليسوا نواصب ولا جبرية ١٥١
ـ اتهام السلف بالتجسيم والتشبيه ١٥٣
ـ السلف الصالح أهل السنة لا يحصرهم مذهب ١٥٧
ـ السلف ليسوا عملاء للسلاطين ١٦٢
ـ دعوى أن السلف يضعفون الثقات من مخالفيهم ١٦٧
ـ دعوى تعصب أهل السنة لمذهبهم ولعلمائهم وغلوهم فيهم ١٦٩
ـ تعيير السلف بما يمدحون به ١٧٢
ـ أهل السنة لا يكفرون المسلم إلا بدليل ١٧٣
ـ المحتويات ١٧٩

obeikandl.com